هيومن رايتس ووتش

«السجن ليس لي»

الحبس التعسفي في جنوب السودان

ملخص والتوصيات الرئيسية

هيومن رايتس ووتش | يوليو/تموز ٢٠١٢

نزلاء في سجن بانتيو، بولاية الوحدة، يجلسون في باحة السجن. بلغت نسبة الرجال من جملة عدد نزلاء السجن، حتى نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠١١، نحو ٩٣٪، نسبة ٣٠ ٪ منهم قيد الحبس الاحتياطي، في انتظار استكمال تحقيقات الشرطة أو في انتظار المحاكمات.

© 2010 بيت مولر

«السجن ليس لي»

الاحتجاز التعسفي في جنوب السودان

سجناء يقفون داخل عنبرهم في سجن رومبيك المركزي، بولاية البحيرات، جنوب السودان. يضم هذا العنبر ٦٧ شخصاً ويسع فقط ٢٠ سريراً. بعض السجناء ليس لديه غطاء للوقاية من لسعات البعوض، نتيجة للنقص في هذ الأغطية، كما أن النوافذ ليس بها زجاج.

©2011 لبندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

عندما كانت الجموع تحتفل في الشوارع وترقص ابتهاجاً في مختلف أنحاء جنوب السودان باستقلال دولة جنوب السودان الجديدة في ٩ يوليو٢٠١١، كان هناك نحو ٦٠٠٠ آلاف شخص، بمن في ذلك نساء وأطفال، قيد الحبس داخل أسوار سجون جنوب السودان. كان من الممكن أن يشارك بعض هؤلاء النزلاء في الاحتفالات باستقلال دولتهم الوليدة، لكنهم كانوا قيد الحبس داخل أسوار السجون بسبب نقاط ضعف مزمنة في مختلف جوانب نظام العدالة الجنائية هناك. فالاعتقال التعسفي ظاهرة منتشرة في سجون جنوب السودان، حيث يقبع خلف القضبان لفترات تمتد لشهور، وربما سنوات، أشخاص ما كان من المفترض أصلاً أن يتعرضوا للاعتقال على الإطلاق في أي من هذه السجون التي يقدر عددها بنحو ٧٩ وتتسم بالازدحام والقذارة ويعاني نزلاؤها من نقص الغذاء والرعاية الطبية.

يتسم فصل الصيف في جنوب السودان بالارتفاع الشديد في درجات الحرارة، التي تصل إلى مستويات لا تطاق داخل عنابر السجن. لذا كثيراً ما يلجأ النزلاء خلال الساعات التي ترتفع فيها درجات الحرارة إلى ظل جدران سجن جوبا المركزي.

© 2010 لازار سيميونوف

سبورة في عنبر الأحداث بسجن جوبا المركزي. بلغ العدد الإجمالي للأحداث في سجون جنوب السودان حتى نوفمبر/تشرين ٢٠١١ نحو ١٦٨. فصول الدراسة، إذا توفرت، ليست مناسبة، ويفتقر النزلاء الذين يرغبون في تعلم القراءة إلى نقص الوسائل التعليمية الكافية. تبلغ نسبة الأمية في جنوب السودان، وفقاً لإحصائيات الحكومة، ٧٣٪.

© 2010 لازار سيميونوف

توقيع اتفاق السلام الشامل عام ٢٠٠٥، بين حكومة السودان بقيادة حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية والجيش الشعبي لتحرير السودان، وضع نهاية لـ٢٢ عاماً من الحرب الأهلية وتم بموجبها منح جنوب السودان حكماً ذاتياً إقليمياً. ونجحت حكومة جوبا خلال السنوات السبع السابقة في تحقيق تقدم كبير في إقامة مؤسسات رئيسية، بما في ذلك جهاز الشرطة وخدمات السجون والمحاكم وإقامة بُنى تحتية ضرورية، فضلاً عن إجازة تشريعات جديدة. إلا أن تركة الحرب الأهلية التي امتدت نحو عقدين من الزمن أفرزت تحديات هائلة أمام تطوير نظام فاعل للعدالة الجنائية، مثل نقص الموظفين المدربين في هذا المجال، بمن في ذلك القانونيون وضباط الشرطة، والقيود والعقبات ذات الصلة بالميزانية.

عند استقلال جنوب السودان، وفي مواجهة هذه التحديات الصعبة تعهد قادة الدولة الجديدة بالتمسك بالمحافظة على حقوق الإنسان. فقد وعد الرئيس سلفا كير في الخطاب الذي ألقاه في يوم استقلال جنوب السودان باحترام معاهدات حقوق الإنسان والمصادقة عليها. كما وقّع كذلك على الشروع في العمل بدستور جديد ينادي بقيام الدولة الجديدة على أسس العدالة والمساواة واحترام كرامة الإنسان وضمان الحق في التقاضي وفق إجراءات قانونية عادلة وضمان السلامة الجسدية والحماية من أشكال الحرمان غير القانوني من الحرية.

على الرغم من الدستور الجديد والتقدم النسبي الذي تم تحقيقه منذ التوقيع على اتفاقية السلام الشامل، لا تزال هناك جوانب ضعف مستمرة في حكم القانون في جنوب السودان، الأمر الذي أدى إلى بروز مخاوف جدية تتعلق بحقوق الإنسان. هذا التقرير يركز على أوضاع السجون والنزلاء، كما يوثّق كذلك أنماط الاعتقال التعسفي والانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان في مجال إدارة العدالة. كما يضع التقرير أيضاً حكومة جنوب السودان أمام تحد لتأكيد أن نظامها الخاص بالعدالة الجنائية يتم تطويره وفقاً لمعايير حقوق الإنسان، بدلاً عن السماح باستمرار تفاقم أوجه الضعف في هذا الجانب.

مدير سجن رومبيك المركزي بالإنابة ويليام ماريان (يسار) يتفقد عنبراً بالسجن، رومبيك، جنوب السودان.

© 2011 توني كاروميا

هذا الرجل، البالغ من العمر ٤٠ عاماً، تم تقييده بالسلاسل الحديدية لدى وصوله إلى سجن رومبيك المركزي. عندما تحدثت إليه هيومن رايتس ووتش كان قد قضى في السجن مقيداً بهذه السلاسل أكثر من سبعة شهور وهو ينتظر المحاكمة.

©2011 ليندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

إذ أن قيام نظام عدالة جنائية فاعل يحترم الحقوق أمر حيوي وغاية في الأهمية من أجل توفير الإحساس بالأمن ووقف حلقات العنف التي يؤججها الإفلات من المحاسبة، ومن أجل ضمان المحاسبة وتوفير حق إجراءات التقاضي السليمة.

ثلث نزلاء السجون في جنوب السودان يخضعون للحبس الاحتياطي - أي أن هؤلاء لم تتم إدانتهم بارتكاب جريمة- لكنهم رغم ذلك قيد الحبس في السجون بلا مسوغات قانونية في غالبية الحالات، في انتظار بدء المحاكمة أو التوصل إلى حل بشأنها. كثير من الذين يخضعون للحبس الاحتياطي تم إلقاء القبض عليهم ولكن لم يمثلوا أمام قاض، ولا يزالون قيد الحبس داخل أسوار هذه السجون لأنهم لم يُمنحوا مطلقاً خيار إطلاق السراح بكفالة. فهؤلاء في انتظار استكمال الشرطة للتحقيقات، وفي انتظار تحديد موعد بواسطة القضاة للنظر في قضاياهم، وفي انتظار الشهود للمثول أمام المحكمة لفترات طويلة - قد تمتد احياناً لسنوات.

سجن رومبيك المركزي في ولاية البحيرات بجنوب السودان. تشكل النساء نسبة ضئيلة من تعداد نزلاء السجن، ويتوقع منهن طبخ وجبات لما يزيد على ٥٠٠ سجين.

©2011 ليندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

بعض السجناء لم توجه لهم تهم بارتكاب أي جريمة. وهناك نزلاء تم إلقاء القبض عليهم وحبسهم بغرض إجبار قريب أو صديق لتسليم نفسه للسلطات. حتى نوفمبر/تشرين الأول ٢٠١١ تم حرمان نحو ٩٠ شخصاً، تم تصنيفهم كأفراد «مختلي العقل»، من حريتهم بدعوى انهم أظهروا أدلة تشير إلى انهم يعانون من إعاقة عقلية. بعض هؤلاء كان مقيداً ليلاً ونهاراً بسلاسل متصلة بحلقات حديدية مثبتة على أرضية مكان الحبس وهم عراة يلتحفون بغائطهم.

الغالبية العظمى من السجناء - نحو ٩٥٪- يواجهون إجراءات نظام العدل الجنائي من دون الاستعانة بمحام للدفاع. وغالبيتهم من الفقراء الذين لا يستطيعون دفع أتعاب المحاماة. فضلاً عن عدم وجود نظام فاعل للمساعدة القانونية، أي توفير محامين للدفاع تعيّنهم المحكمة لمساعدة المتهمين. علاوة على ذلك، غالبية السجناء يجهلون القراءة والكتابة، ولا يحصلون على أي مساعدة من الدولة، كما انهم كثيراً ما يجهلون طبيعة

سجن رومبيك المركزي في ولاية البحيرات بجنوب السودان. عندما التقطت هذه الصورة في أغسطس/آب ٢٠١١ كان السجن يأوي ٥٤٧ نزيلاً.

©2011 ليندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

التهم الموجهة إليهم أو أوضاع قضاياهم. تصدر المحاكم أحكاماً بالإعدام على المتهمين على الرغم من عجزهم عن استدعاء أو إعداد شهود للدفاع عنهم.

يعمل جنوب السودان بنظام قضائي متعدد يشتمل على محاكم قانونية نظامية وأخرى أهلية. المحاكم الأهلية متاحة ومألوفة للمواطنين هناك، وتتسم إجراءاتها بالسرعة، إلا أن ممارستها للسلطات القضائية لا تخضع للإشراف بصورة كافية من جانب السلطة القضائية، كما أن اختصاصها الجنائي غير واضح. من الممكن أن تصدر هذه المحاكم حكماً بالسجن على خلفية جرائم غير معرّفة على نحو محدد في القانون، مثل «الحمل». كما انها تفتقر إلى وجود أساس قانوني. يُضاف إلى ما سبق أن الأعيان، أو الزعماء المحليين الذين يترأسون المحاكم الأهلية يطبقون قانون العقوبات من دون أن يكونوا قد تلقوا تدريباً قانونياً ويفرضون عقوبات بدنية.

لوحظ في ١٢ سجناً زارتها هيومن رايتس ووتش في إطار البحث الذي أجري لإعداد هذا التقرير أن هناك اشخاص معتقلين بسبب عجزهم عن سداد ديون أو غرامات فرضتها عليهم محاكم أو تعويضات. كثير من هؤلاء فقدوا الأمل في أن يتمكن أفراد اسرهم من سداد هذه الديون أو الغرامات لصالحهم، فضلاً عن محدودية فرص التمكن من تدبير دخل خلال فترة الحبس في السجن.

هناك سجناء خلف القضبان بسبب الاتهام أو الإدانة بسبب مخالفات جنسية أو زواجية، مثل الزنا والهروب مع عشيق أو عشيقة. تجرم الزنا يفرض قيود غير مبررة على حق الخصوصية، الذي يتضمن حرية ممارسة الجنس بالتراضي بالنسبة للشخص الراشد. وتفرض عقوبة السجن على خلفية الإدانة بتهمة الهروب قيوداً على حق الزواج القائم على أساس الاختيار الطوعي.

هناك ما يزيد على ١٥٠ طفلاً يخضعون للحبس في سجون جنوب السودان. فعلى الرغم من أن القانون المحلي يسمح بالسجن ابتداء من سن ١٦ عاماً فحسب، لاحظت هيومن رايتس ووتش وجود نزلاء أعمارهم ١٣ عاماً. إذ يتم نزع الأطفال من اسرهم وإخراجهم من مدارسهم ووضعهم في الحبس بفترات طويلة انتظاراً للمحاكمة بسبب مخالفات صغيرة مثل السرقة. ليس هناك بدائل للسجن، كما أن الأطفال يتم حبسهم إلى جانب البالغين في كل السجون التي زارتها هيومن رايتس ووتش.

"عنبر المعتوهين" بسجن رومبيك المركزي في ولاية البحيرات. لا توجد في كل جنوب السودان أي مصحات للعلاج النفسي. نحو ٩٠ من الرجال والنساء الذين بدت عليهم أعراض اختلال عقلي يخضعون للسجن في جنوب السودان. عدد قليل جداً من هؤلاء اتهم بارتكاب مخالفات جنائية، وليس هناك أي اهتمام بهم، وكثيراً ما يكونون عراة ومقيدون بالسلاسل، أو في الحبس الانفرادي.

©2011 ليندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

نزيل يعاني من مرض عقلي، لم يرتكب أي جريمة، يقف عارياً ومقيداً بسلاسل حديدية مع أرضية الغرفة في سجن جوبا المركزي.

©2010 لازار سيمينوف

ازدادت أعداد نزلاء السجون في جنوب السودان منذ عام ٢٠٠٥ من نحو ١٥٠٠ نزيل إلى حوالي ستة آلاف نزيل بنهاية العام ٢٠١١، وفقاً لإحصائيات مصلحة السجون.

وفي ظل التوسع المحدود في البُنى التحتية للسجون، فإن هذه الزيادة في عدد النزلاء ساهمت في تردي الأوضاع في هذه السجون. ففي السجون المزدحمة ينام السجناء في عنابر ضيقة، ويواجهون بالتالي صعوبات في النوم ليلاً. ونادراً ما تسمح أوضاع هذه السجون بفصل المدانين بشكل تام عن معتقلي الحبس الاحتياطي، والأطفال من الراشدين، وحتى النساء من الرجال.

وبما أن نسبة ٩٣٪ من ميزانية مصلحة السجون تذهب إلى دفع رواتب العاملين فيها، الذين يقدر عددهم بما يزيد على ٢٠٠٠٠، فقد ظلت عاجزة عن توفير غذاء كاف لنزلاء السجون. النزيلات اللائي لديهن أطفال، على سبيل المثال، لا يحصلن على حصص غذائية إضافية أو خدمات إضافية. كما أن النزلاء لا يجدون في بعض الأحيان مياه كافية للاستحمام. يُضاف إلى ذلك أن الأمراض تنتشر بسرعة ولا يجد المرضى العلاج اللازم ما عدا النزلاء الذين يستطيعون شراء الدواء بأنفسهم. ضرب النزلاء ممارسة روتينية، وبعض النزلاء مكبل بالأصفاد بصورة مستمرة. وشهد العام ٢٠١١ فقط وفاة ١٠ نزلاء، غالبيتهم بسبب أمراض قابلة للعلاج.

تركيبة نزلاء السجون -خصوصاً العد الكبير من المحبوسين احتياطياً- تعكس مشاكل على مستوى آخر من نظام العدالة الجنائية. إذ ثمة حاجة ماسة وعاجلة لأن تتخذ كافة الجهات في قطاع العدالة وكل الجهات المعنية خطوة منسقة لمعالجة هذه المشاكل المتعددة بهدف تقليص عدد النزلاء الذين يخضعون

عنبر في سجن بانتيو مشيد بالكامل من ألواح الزنك. غالبية السجناء ليس لهم مفارش للنوم، وتنام الغالبية على ملاءات مفروشة على أرضية العنبر أو على أكياس الغذاء الفارغة . يفتقر العنبر إلى التهوية، ويشكو السجناء من الحرارة المرتفعة داخل العنبر ليلاً.

©2011 بيت موللر

لافتة تظهِر عدد النزيلات بقسم النساء في سجن جوبا المركزي.

©2010 لازار سيمينوف

للحبس بصورة تعسفية. فوزارات العدل والداخلية والصحة والسلطة القضائية جمعيها في حاجة إلى التعاون بصورة أكثر فعالية لتحقيق التحسينات الضرورية. كما يتعين على الحكومة النظر فوراً في قضايا كل السجناء وإطلاق سراحهم جميعاً باستثناء الذين يعتبر استمرار حبسهم أمراً مبرراً وقائماً على أساس حكم صادر إثر محاكمة عادلة، أو الذين يواجهون تهماً جنائية خطيرة ويعتبر مثولهم أمام العدالة أمر غير مضمون إذا تم إطلاق سراحهم قبل المحاكمة.

العقبات ذات الصلة بتوفير الموارد اللازمة أمر لا بد من وضعه في الاعتبار لتحسين أوضاع السجون في جنوب السودان على المدى الطويل، إلا أن هناك بعض الإصلاحات الضرورية التي لا تقف الموارد حائلاً دون تطبيقها، إذ أن ثمة إصلاحات قانونية وأخرى تتعلق بالسياسات المتبعة سيكون لها أثر فوري وكبير على تقليص عدد النزلاء الذين يخضعون للحبس التعسفي. وعلى وجه التحديد تطبيق حدود قانونية للحبس الاحتياطي وإنهاء إصدار عقوبات بالسجن على مخالفات مثل الزنا ووقف حبس الأفراد بسبب العجز عن سداد الديون. كما أن انتهاج سياسة صارمة تهدف إلى وقف العقوبات الجسدية وتقييد النزلاء بالأصفاد لفترات طويلة والمعاملة المذلة وغير الإنسانية سيؤدي إلى التخفيف من معاناة الكثير من السجناء.

يجب على حكومة جنوب السودان، بدعم من شركائها في مجال التنمية، إدخال إصلاحات أخرى عاجلة، مثل ضمان حق الحصول على المساعدة القانونية للمتهمين وتوفير الرعاية الملائمة خارج أسوار السجون للأفراد الذين يعانون من أمراض نفسية، وضمان توفير التدريب الكافي للجهات العاملة في مجال تنفيذ القانون. على الرغم من أن هذه التغييرات مكلفة، لكنها في الوقت نفسه تشكل عناصر غاية في الأهمية في نظام العدل الجنائي، الذي من المفترض أن يكون حريصاً على حماية حقوق الإنسان الأساسية وليس انتهاكها.

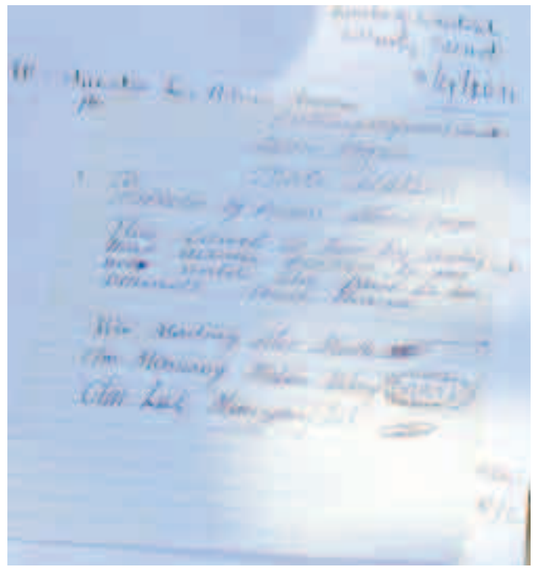

المحكمة العليا لولاية البحيرات في رومبيك. يواجه نظام العدالة القانونية في جنوب السودان تحديات هائلة، بما في ذلك نقص البنى الأساسية للمحاكم ونقص طاقم العمل.

©2011 ليندسي هاتشيسون/هيومن رايتس ووتش

أمر صادر عن محكمة أهلية مكتوب بخط اليد يقضي بحبس امرأة لفترة غير محددة في السجن إلى أن تتمكن من سداد مبلغ ٦٠٠ جنيه (نحو ٢٠٠ دولار أمريكي). مثل هذه الأحكام بالحبس بسبب العجز عن سداد الديون رائجة في جنوب السودان.

©2011 هيومن رايتس ووتش

توصيات رئيسية

للتطبيق الفوري

• يجب أن تعترف الحكومة بصورة رسمية بأن جنوب السودان يقر كل اتفاقيات حقوق الإنسان التي يعتبر السودان طرفاً فيها.

• يتعين على وزارة الداخلية ووزارة العدل والسلطة القضائية النظر في ملفات كل السجناء للتأكد من أن كل سجين لديه ملف يحتوي على معلومات كاملة ودقيقة تتضمن اسمه وسنه وسبب حبسه وتاريخ الحبس ومدة العقوبة القضائية.

• يجب أن تصدر وزارة العدل والسلطة القضائية قراراً بإطلاق سراح أي سجين تم حبسه من دون الرجوع إلى سلطة قانونية واضحة أو من دون توفر المستندات اللازمة، أو حبسه بهدف إجبار قريب أو صديق على تسليم نفسه للسلطات، أو بسبب العجز عن الوفاء بالتزامات تتعلق بعقد، أو احتجازه عقب انقضاء فترة الحبس الاحتياطي أو فترة الحكم بالسجن.

• معالجة مشكلة الازدحام الحالي في السجون وتطبيق الإصلاحات القانونية اللازمة يستوجبان نظر وزارة العدل في الإفراج المبكر عن أي سجين لم يتم حبسه على أساس محاكمة عادلة وحكم قضائي ملائم على خلفية ارتكاب مخالفة خطيرة. يجب أن يكون هناك إطلاق سراح مبكّر للسجناء المحبوسين على خلفية قضايا تتعلق بالزنا أو اولئك الذين أدانتهم محاكم أهلية على خلفية قضايا مثل «الحمل».

• يجب أن تمنح وزارة العدل والسلطة القضائية إطلاق سراح مشروط بالمثول أمام المحكمة في وقت لاحق لأي سجناء أو سجينات لا يعتبر حبسهم ضرورياً لضمان المثول للمحاكمة على ذمة مخالفة خطيرة.

• يجب أن تعكف وزارتا الداخلية والعدل والسلطة القضائية على إعداد وتطبيق إجراءات إطلاق السراح المبكر وبدائل الحبس في السجن، مثل أداء الخدمة الاجتماعية وبرامج المراقبة والاختبار.

• يتعين على المجلس التشريعي لجنوب السودان القيام بما يلي:
- تعديل قانون الإجراءات الجنائية على نحو ينص على مثول المتهمين في قضايا جنائية أمام قاض خلال فترة ٢٤ ساعة من إلقاء القبض عليهم، حسبما هو وارد في الدستور الانتقالي.
- تعديل القوانين الجنائية على نحو ينص على عدم حبس الأفراد على خلفية الزنا.
- تعديل قانون السلطة القضائية وقانون الحكومة المحلية لضمان توفر رقابة وإشراف على نحو كاف على المحاكم الأهلية بواسطة السلطة القضائية، وتوضيح حدود السلطة القضائية للمحاكم الأهلية في المسائل الجنائية، وتثبيت حدود واضحة للأحكام القضائية للمحاكم الأهلية.
- إجازة تشريع يحظر حبس الأفراد بسبب معاناتهم من الاختلال العقلي، وتنظيم أيداع هؤلاء في المصحات وخروجهم منها وفقاً للمعايير الدولية.

• يتعين على وزارتي الداخلية والعدل والسلطة القضائية إصدار تعليمات واضحة للشرطة والمدّعين والقضاة بالتمسك بالمتطلب الدستوري الذي ينص على مثول كل المتهمين على خلفية مسائل جنائية أمام قاض خلال فترة ٢٤ ساعة من إلقاء القبض عليهم. ويجب الإعلان رسمياً عن الإجراءات ذات الصلة لتطبيق هذا الأمر القضائي.

• يجب أن تشرف السلطة القضائية على إجراء الحبس قبل المحاكمة حسبما منصوص عليه في قانون الإجراءات الجنائية من خلال ضمان تجديد أوامر الحبس الاحتياطي كل سبعة أيام والحصول على إذن من محكمة الاستئناف بشأن فترات الحبس التي تتعدى ستة شهور.

• يتعين على وزارتي الداخلية والعدل والسلطة القضائية إصدار تعليمات واضحة بحظر حبس الأفراد بغرض إجبار أقرباء أو اصدقاء لهم متهمين على خلفية قضايا جنائية على تسلم أنفسهم للسلطات، فضلاً عن حظر الحبس لفترات غير محددة والحبس إلى أجل غير مسمى بسبب العجز عن سداد الديون.

• يجب أن تنظر وزارة العدل والسلطة القضائية في إجراء الحبس على خلفية العجز عن سداد الديون بهدف حظره. إذ كان لا بد من استمرار عقوبة السجن كإجراء قانوني مترتب على العجز عن السداد، فيجب أن يقتصر ذلك فقط على حالات العجز عن السداد وفقاً لقرارات صادرة عن المحاكم، ويجب اللجوء إلى هذه الإجراء كخيار أخير على أن يكون الحبس لأقصر فترة ممكنة. ولا يجب، في أي حالة، أن يكون السجن لأكثر من الفترة المحددة بستة أشهر على خلفية العجز عن السداد حسبما منصوص عليه في قانون الإجراءات المدنية.

• يجب على وزارتي الصحة والداخلية توضيح المسؤولية عن توفير الرعاية الصحية والأدوية للسجناء، وضمان تحسين مستوى التنسيق، وإعداد خطة مفصلة لتحسين الخدمات والأوضاع الصحية في السجون.

• يجب على وزارة الصحة، بالتشاور مع المنظمات المعنية بمساعدة المعاقين، إعداد خطة وطنية لتوفير الخدمات الصحية للذين يعانون من إعاقات ذهنية، بما في ذلك إقامة منشأة صحية لمعالجة المعاقين عقلياً. فضلاً توفير خيارات علاج مثل خدمات العيادات الخارجية.

• يجب على مصلحة السجون أن تحظر في تعليماتها ولوائحها استخدام العقوبات الجسدية. ويجب أيضاً أن تضمن تطبيق هذا الحظر من خلال انتهاج سياسة متشددة ضد استخدام العقوبات الجسدية، ومساءلة العاملين الذين يستخدمون العقوبات الجسدية بحق المحبوسين، وتزويد ضباط السجون بتدريب إضافي في مجال حظر هذه العقوبة.

• يجب أن تحظر مصلحة السجون في تعليماتها ولوائحها استخدام السلاسل الحديدية والأصفاد. ويجب أن تنهي ممارسة تطبيق أشكال القيود الأخرى كعقوبة. وعند استخدامها لإجراءات أمنية، يجب أن يكون ذلك فقط في حالات الضرورة ولأقصر فترة زمنية ممكنة.

«السجن ليس لي»

الحبس التعسفي في جنوب السودان

على الرغم من أن ضمان المحاسبة على الجرائم جانب غاية في الأهمية من أجل إرساء حكم القانون، فإن الحبس التعسفي منتشر في جنوب السودان، حيث يقبع خلف القضبان في سجون البلاد التي يقدر عددها بنحو ٧٩ سجناً، ولفترات تمتد لشهور، وربما سنوات، أشخاص ما كان من المفترض أن يتعرضوا أصلاً للاعتقال. هناك من هم في الحبس لمجرد إجبار قريب أو صديق على تسليم نفسه، كما يخضع للحبس أفراد قيل أنهم أبدوا أعراض تدل على أنهم يعانون من خلل عقلي، أو لأنهم عاجزون عن سداد دَين مالي، أو غرامة فرضتها محكمة، أو تعويض. كثيرون يقضون أحكاماً بالسجن إثر إدانتهم بالزنا، أو على خلفية جرائم تتعلق بالقانون العرفي مثل «الهروب مع عشيق أو عشيقة»، أو «الحمل»، الأمر الذي يفرض قيوداً لا داعي لها على حقوق الخصوصية والزواج على أساس الاختيار الشخصي. المساعدة القانونية تكاد تكون معدومة تماماً، ما يجعل الأفراد - غالبية ساحقة من الأميين- عرضة لمواجهة تهم بارتكاب جرائم لا يستطيعون متابعة أوضاع ومراحل القضايا المرفوعة ضدهم بشأنها، أو استدعاء وتحضير شهود للدفاع عنهم.

توثق هيومن رايتس ووتش في تقرير «السجن ليس لي: الحبس التعسفي في جنوب السودان» كيفية حرمان كثيرين من بين حوالي ٦٠٠٠ نزيل في سجون جنوب السودان من حريتهم بصورة تعسفية بسبب أوجه ضعف في مختلف جوانب نظام العدالة الجنائية، وما كان يجب أصلاً أن يكونوا خلف القضبان. يلقي التقرير أيضاً الضوء على الأوضاع المزرية التي يعيشون فيها - الازدحام وانعدام صحة البيئة ونقص الرعاية الصحية والغذاء.

في مواجهة التخلف التنموي الحاد والتحديات التي لا حصر لها على المدى الطويل، أعلن قادة جنوب السودان التزامهم بالمحافظة على حقوق الإنسان. يتعيّن على الحكومة العمل بصورة حثيثة على خفض حالات الحبس التعسفي من خلال إنفاذ إصلاحات قانوني وإصلاحات في السياسات المتبعة على نحو يؤدي إلى تحديد أمد الحبس الاحتياطي ووقف سجن الأفراد على خلفية الزنا أو العجز عن سداد الديون. يتعيّن على الحكومة أيضاً إيجاد السبل اللازمة لمنح حق الحصول على المساعدة القانونية، وضمان تلقي الأطراف المعنية بتطبيق حكم القانون بتلقي تدريباً كافياً، وتوفير الرعاية المناسبة خارج أسوار السجون للأشخاص الذين يعانون من اختلال عقلي.

نزلاء في سجن بانتيو، بولاية الوحدة، يصطفون جالسين في باحة السجن للتمام المسائي قبل دخولهم إلى العنابر التي يحبسون داخلها ليلاً. هناك نحو ٢٥٠ سجيناً في سجن بانتيو.

© 2010 بيت مولر